

## هل يصح الوقف إذا اشترط الواقف الانتفاع به لنفسه وانتفاع ذريته من الذكور دون الإناث؟ الفوزان

صالح الفوزان

امرأة اوقفت دكانا على ان يضحي لها كل سنة منه والباقي من اجرة الدكان لذرية ابنها للذكور دون الاناث. فهل هذا الوقف صحيح وقد مضى عليه؟ قرابة المئتين سنة وكيف يصح ان كان باطللا - 00:00:00

هذا ما نتعرض له الاوقاف الماضية ما نتعرض لها على ذمة من اوقفها ولكن ابتداء نحن نمنع من هذا ابتداء اما شيء ماضي قوله مئة سنة وله من تعرض اوقات الناس على ذمتهم وعلى مسؤوليتهم. نعم - 00:00:20